

أجود التقريرات

[285] القاعدة فيه (هو) الاكتفاء بالامتنال الاحتمالي (ام لا) مثلا إذا كان الماء الواجد لشرائط الوضوء به مرددا بين امور غير محصورة (فهل) القاعدة تقتضي التنزل إلى التيمم (أو يجب) الاتيان بمحتملات الوضوء (لا ريب) في سقوط الوضوء مع اشتباه الطاهر بغيره بمقتضى الامر بالارافة في المحصور فضلا عن غيره ولزوم التيمم (واما) مع اشتباه المطلق بغيره (فالمسألة) محل اشكال وان كان مقتضى ما قوينا سابقا من كون غير المحصور كعادم الشبهة هو لزوم التنزل إلى التيمم ايضا الا ان الجمع مع ذلك هو الاحوط (هذا) في القيود الوجودية (واما) القيود العدمية كما إذا تردد غير المأكول أو الماء المتنجس في اطراف غير محصورة فحالتها حال تردد الحرام المستقل في غير المحصور في عدم لزوم الاعتناء بالشبهة فيجوز الاكتفاء بصلاة واحدة في ثوب واحد كما يجوز الاكتفاء بوضوء واحد ايضا *

(المقام الثاني) * في دوران الواجب بين الاقل والاكثر ولتوضيح الحال يقع البحث في موارد (الاول) فيما إذا دار موضوع التكليف بين الاقل والاكثر وحيث انا قد بينا مرارا ان موضوعات التكليف هي الشرائط له في الحقيقة فلا محالة يكون التكليف عند وجود الاكثر متيقنا وعند الاقل مشكوكا فيه فيكون موردا للبراءة (الثاني) فيما إذا دار متعلق التكليف التحريمي بين الاقل والاكثر وحيث ان التحريم إذا كان متعلقا بمركب من امور فلا محالة يكون المبعوض هو وجود مجموع الاجزاء من حيث انها كذلك لا كل جزء جزء فلا يحرم ايجاد بعض الاجزاء من دون قصد ايجاد المجموع وعليه يكون حرمة الاكثر متيقنة وحرمة الاقل مجردا مشكوكا فيها فيجري البراءة العقلية والنقلية في مورده (الثالث) فيما إذا دار امر السبب والمحصل بين الاقل والاكثر كما إذا شك في ان القتل الواجب هل يحصل بضربة واحدة ام لا أو في ان الطهارة الخبثية أو الحديثية هل تحصل بالغسل مرة واحدة أو المسح منكوسا ام لا وقد تقدم في مقام البحث عن معنى حديث الرفع عدم امكان اجراء البراءة في باب الاسباب والمسببات مطلقا وأن ما توهم من اجراء البراءة عند الشك في المحصلات الشرعية بين الاقل والاكثر مبتن على محال في محال فراجع (الرابع) فيما إذا دار متعلق التكليف الوجوبية بين الاقل والاكثر وهو على قسمين إذ ربما يكون الشك في جزئية شئ لواجب معلوم واخرى في شرطية شئ له ويعبر عن الاول بالمركب الخارجي وعن الثاني بالمركب التحليلي (والقسم الثاني) ايضا على قسمين إذ الشك في المركب التحليلي (ربما يكون)